

قرار وزاري

رقم ٢٠١٧/٤١١

باستمرار إيقاف التصريح

باستخدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن

استنادا إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦٠٨ بإيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٧/١٨٧ باستمرار إيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تستمر فترة إيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة
في منشآت القطاع الخاص للمهن المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦٠٨ المشار إليه
لمدة (٦) ستة أشهر أخرى ، تبدأ من ٣٠ نوفمبر ٢٠١٧ م .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢ من ربيع الأول ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢١ من نوفمبر ٢٠١٧ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة